

Distr.: General
11 May 2016
Arabic
Original: English



الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح

استنتاجات بشأن الأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان

- ١ - بحث الفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح، في جلسته ٥٥ المعقودة في ٦ تموز/يوليه ٢٠١٥، التقرير الثالث المقدم من الأمين العام بشأن الأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان (S/2015/336)، الذي عرضته الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. كما أدلى الممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة بكلمة أمام الفريق العامل.
- ٢ - ورحب أعضاء الفريق العامل بتقديم تقرير الأمين العام وفقا لقرارات مجلس الأمن ١٣٧٩ (٢٠٠١) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، وأحاطوا علما بما يتضمنه من تحليل وتوصيات.
- ٣ - وأقر أعضاء الفريق العامل بالتقدم الذي أحرزته حكومة أفغانستان في تنفيذ خطة عمله المتعلقة بالأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطنية في أفغانستان، ومرفقاتها المتعلقة بالتدابير الرامية إلى التصدي للانتهاكات الأخرى ضد الأطفال، بما في ذلك العنف الجنسي ضد الأطفال وقتل الأطفال وتشويههم في انتهاك للقانون الدولي الساري (يشار إليها فيما يلي بخطة العمل ومرفقاتها) خلال الفترة المشمولة بالتقرير، وأنشوا على التزام الحكومة بحملة "أطفال، لا جنود".
- ٤ - ومع ذلك، أعرب أعضاء الفريق العامل عن بالغ قلقهم إزاء تدهور حالة الأطفال المتضررين من النزاع في أفغانستان، ولا سيما الزيادة الكبيرة في عدد الإصابات بين الأطفال، واستمرار جميع أطراف النزاع في تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري، وشنها هجمات على المستشفيات والمدارس، واستخدامها للمدارس في أغراض عسكرية، مما يؤثر بشكل خاص على تعليم البنات.



- ٥ - وشدد أعضاء الفريق العامل على أهمية ضمان التمويل والدعم الكافيين لإعادة تأهيل وإدماج الأطفال المرتبطين سابقا بقوات الأمن الوطنية الأفغانية^(١) وبجماعات مسلحة. كما أكدوا على ضرورة مكافحة الإفلات من العقاب ومساءلة جميع مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال في النزاعات المسلحة.
- ٦ - وأكد الممثل الدائم لأفغانستان من جديد الالتزام القوي من جانب الحكومة الأفغانية بحماية حقوق الطفل، وقدم إحاطة إلى الفريق العامل عن الخطوات الهامة المتبعة تحقيقا لتلك الغاية. ووصف أيضا التحديات التي ووجهت في التصدي للانتهاكات والتجاوزات المرتكبة في حق الأطفال من قبل جماعات مسلحة غير تابعة للدولة.
- ٧ - ويرد نص البيان الذي أدلى به الممثل الدائم لأفغانستان في مرفق هذه الاستنتاجات.
- ٨ - وإلى جانب الاجتماع، ورهنا بأحكام القانون الدولي الساري وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة وتماشيا مع هذه الأحكام والقرارات، ومنها القرارات ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩) و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٠٦٨ (٢٠١٢) و ٢١٤٣ (٢٠١٤) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، وافق الفريق العامل على اتخاذ الإجراءات المباشرة الواردة أدناه.

بيان عام من رئيس الفريق العامل

- ٩ - وافق الفريق العامل على توجيه رسالة عن طريق بيان عام يصدره رئيس الفريق العامل إلى جميع أطراف النزاع المسلح في أفغانستان، بما في ذلك قوات الأمن الوطنية الأفغانية، وبخاصة جميع الجماعات المسلحة التي تضطلع بعمليات في أفغانستان، بما فيها حركة طالبان والجماعات المنتسبة إليها مثل جبهة تورابورا، وجماعة سنة الدعوة السلفية، وشبكة لطيف منصور، وشبكة حقاني، والحزب الإسلامي التابع لقلب الدين حكمتيار، وهي الجماعات التي ورد ذكرها في تقرير الأمين العام، فضلا عن الجماعات المنتسبة إلى تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام:

(أ) يشير إلى الاستنتاجات السابقة للفريق العامل المعني بالأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان (S/AC.51/2011/3 و S/AC.51/2009/1)؛

(١) اعتبارا من عام ٢٠١٤، أشار مجلس الأمن في قراره ٢١٨٩ (٢٠١٤) و ٢٢١٠ (٢٠١٥) إلى قوات الأمن الوطنية الأفغانية باعتبارها قوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية. ولاحظ الفريق العامل أن العناصر المكونة لقوات الدفاع والأمن الوطنية الأفغانية ظلت هي نفس العناصر المكونة لقوات الأمن الوطنية الأفغانية، وهو يشير في هذا الصدد إلى هذا التنظيم بعبارة قوات الأمن الوطنية الأفغانية اتساقا مع التسمية المستخدمة في تقرير الأمين العام وفي خطة العمل ومرفقاتها.

- (ب) يعرب عن إدانته الشديدة لتجنيد الأطفال واستخدامهم، ولسائر الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكبها جميع أطراف النزاع في حق الأطفال في أفغانستان، بما في ذلك ما ينطوي منها على قتل الأطفال وتشويههم، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، وشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، واختطاف الأطفال ومنع وصول المساعدات الإنسانية، في انتهاك للقانون الدولي الساري؛
- (ج) يعرب عن بالغ القلق إزاء ارتفاع عدد الأطفال الذين قتلوا أو شوهوا نتيجة الأعمال العدائية بين أطراف النزاع، والمتفجرات من مخلفات الحرب، واستمرار استخدام الأجهزة المتفجرة المرتجلة، ويدين بقوة استهداف المدنيين والأعيان المدنية واستخدام الأسلحة ضدهم بصورة عشوائية، ويشير في هذا الصدد إلى أن الهجمات العشوائية والاستخدام العشوائي للأسلحة أمر محظور بموجب القانون الدولي الإنساني؛
- (د) يعرب عن جزعه البالغ إزاء الأعمال الإرهابية التي ترتكبها الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة من قبيل الهجمات الانتحارية، ويشجب تجنيد الأطفال واستخدامهم من قبل تلك الجماعات من أجل ارتكاب أعمال إرهابية؛
- (هـ) يعرب عن قلقه الشديد إزاء ازدياد حالات اختطاف الأطفال من قبل جميع أطراف النزاع لأغراض شتى، منها الانتقام وطلب الفدية، ويحث في هذا الصدد جميع الأطراف على الكف فوراً عن اختطاف الأطفال، وعن جميع الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة في حق الأطفال المختطفين، بما في ذلك ما ينطوي منها على تجنيدهم واستخدامهم، وقتلهم وتشويههم، واعتصابهم وارتكاب أشكال أخرى من العنف الجنسي بحقهم؛
- (و) يدين بشدة استهداف المدارس والمستشفيات في انتهاك للقانون الدولي الإنساني، ويلاحظ بقلق بالغ أن تلك الهجمات واستخدام المدارس في أغراض عسكرية واستهداف العاملين في مجال التعليم وفي المجال الطبي أمور تهدد سلامة الأطفال وتعطل بشدة سبل حصولهم على التعليم والرعاية الصحية؛
- (ز) يحث جميع أطراف النزاع على وقف الهجمات أو التهديد بشن الهجمات على المدارس والمستشفيات، وعلى موظفيها، في انتهاك للقانون الدولي

- الإنساني، ويحثها على احترام الطابع المدني لتلك المؤسسات وموظفيها وفقا للقانون الدولي الإنساني؛
- (ح) يدعو جميع أطراف النزاع إلى اتخاذ تدابير فورية ومحددة لإنهاء ومنع ارتكاب الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، بما في ذلك ممارسة باتشا بازي (رقص الغلمان)، من جانب أفراد تلك القوات والجماعات؛
- (ط) يدين بشدة الهجمات الموجهة ضد موظفي ومرافق المساعدة الإنسانية، بما في ذلك خطف وقتل موظفي المساعدة الإنسانية، ويدعو جميع أطراف النزاع إلى إتاحة وصول المساعدات الإنسانية على نحو كامل وآمن ودون عوائق، لا سيما إلى الأطفال، وكفالة سلامة وأمن موظفي المساعدة الإنسانية؛
- (ي) يدعو على وجه السرعة جميع أطراف النزاع إلى الوفاء بما ينطبق عليها من التزامات بموجب القانونين الوطني والدولي، بما في ذلك القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، وإلى الوقف الفوري لجميع الانتهاكات والتجاوزات في حق الأطفال؛
- (ك) يعرب عن القلق إزاء ادعاءات تعذيب الأطفال المحتجزين وسوء معاملتهم لارتباطهم المزعوم بجماعات مسلحة أو بذريعة التهم الموجهة إليهم التي تمس بالأمن الوطني؛
- (ل) يرحب بالتزام حكومة أفغانستان بتنفيذ خطة العمل ومرفقاتها واتخاذها تدابير من أجل ذلك، ويدعو الحكومة إلى مواصلة تعزيز جهودها الرامية إلى حماية الأطفال، بوسائل منها تخصيص الموارد الكافية لتحقيق هذه الغاية؛
- (م) يشدد على أهمية المساءلة عن جميع الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب ضد الأطفال، ويحث حكومة أفغانستان على وضع حد للإفلات من العقاب من خلال تنفيذ وإنفاذ التشريعات ذات الصلة، ومن خلال ضمان سرعة تقديم جميع مرتكبي هذه الجرائم إلى العدالة، بوسائل منها إجراء تحقيقات وملاحظات قضائية دقيقة ومستقلة ونزيهة في الوقت المناسب؛
- (ن) يقر بأن معظم الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال في أفغانستان ارتكبتها الجماعات المسلحة، ويحث بقوة كل الجماعات المسلحة في أفغانستان على ما يلي:

١' القيام فوراً بوقف ومنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في انتهاك للقانون الدولي الساري، والإفراج دون شروط مسبقة عن جميع الأطفال المرتبطين بالجماعات المعنية لتستلمهم الجهات الفاعلة المعنية بحماية الأطفال؛

٢' الوقف الفوري للهجمات التي تستهدف المدنيين والأعيان المدنية والتي تسفر عن قتل الأطفال وتشويههم، والامتنال التام للقانون الدولي الإنساني بطرق عدة منها وضع حد لأي استهداف للسكان المدنيين، ولا سيما الأطفال، في انتهاك للقانون الدولي الإنساني، ولأي استخدام عشوائي للأسلحة، ولا سيما الأجهزة المتفجرة المرتجلة، وأي استخدام للأسلحة المحظورة بموجب القانون الدولي؛

٣' الدخول في حوار مع الأمم المتحدة، بما في ذلك الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، بهدف إعداد خطط عمل لإنهاء ومنع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال واعتمادها وتنفيذها دون إبطاء بما يتماشى مع قرارات مجلس الأمن ١٥٣٩ (٢٠٠٤) و ١٦١٢ (٢٠٠٥) و ١٨٨٢ (٢٠٠٩)، و ١٩٩٨ (٢٠١١) و ٢٢٢٥ (٢٠١٥)، والتأكيد من جديد على أن التنفيذ التام لخطط العمل، في ظل تحقق فرقة العمل المعنية بالرصد والإبلاغ من ذلك، يمثل خطوة هامة يتعين أن يتخذها أي طرف من أطراف النزاع لرفع اسمه من القائمة الواردة في مرفقات تقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح؛

٤' وقف جميع الهجمات على المدارس والعاملين في مجال التعليم والطلاب، ووقف التهديد بشن تلك الهجمات، لا سيما على مدارس تعليم البنات، في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

٥' وقف الهجمات ضد الجرحى والمرضى والمستشفيات والمرافق الطبية الأخرى وموظفي الرعاية الصحية والنقل الطبي والمعدات الطبية وفقاً للقانون الدولي الإنساني؛

١٠ - ووافق الفريق العامل على توجيه رسالة عن طريق بيان عام يصدره رئيس الفريق العامل إلى قادة المجتمعات المحلية والزعماء الدينيين:

- (أ) يشدد على أهمية دور هؤلاء في تعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة؛
- (ب) يحثهم على أن يدينوا علنا الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال وعلى مواصلة الدعوة إلى إنائها ومنعها، لا سيما الانتهاكات والتجاوزات التي تنطوي على تجنيد الأطفال واستخدامهم، والاعتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، واختطاف الأطفال، والهجمات على المدارس والمستشفيات والتهديد بشن تلك الهجمات، ومنع وصول المساعدات الإنسانية.

التوصيات المقدمة إلى مجلس الأمن

- ١١ - وافق الفريق العامل على أن يوصي بأن يجيل رئيس مجلس الأمن رسالة موجهة من رئيس الفريق العامل إلى حكومة أفغانستان:
- (أ) يرحب فيها بالتقدم الذي أحرزته حكومة أفغانستان في تنفيذ خطة العمل ومرفقاتها الموقعة في ٣٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١١، ولا سيما:
- ١' اعتماد خريطة طريق من أجل الامتثال بغرض التعجيل بتنفيذ خطة العمل في ٢٣ تموز/يوليه ٢٠١٤؛
- ٢' توقيع مرسوم رئاسي بهدف تجريم تجنيد القُصّر في ٢٧ آب/أغسطس ٢٠١٤، وهو المرسوم الذي دخل حيز النفاذ في ٢ شباط/فبراير ٢٠١٥؛
- ٣' إصدار أمر توجيهي إلى الشرطة الوطنية الأفغانية والشرطة المحلية الأفغانية يحظر تجنيد القُصّر واستخدام الأطفال في نقاط التفتيش، ويتضمن عقوبات على مخالفة هذا الأمر التوجيهي؛
- ٤' إنشاء وتعزيز وحدات لحماية الأطفال داخل مراكز التجنيد في الشرطة الوطنية الأفغانية في ولايات هرات وبادغيس وغور وفراه؛
- ٥' إقرار اللجنة التوجيهية المشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال والنزاع المسلح للمبادئ التوجيهية الوطنية لتقدير السن من أجل منع تجنيد القُصّر؛
- ٦' إقرار الاستراتيجية الوطنية لتسجيل المواليد والتقدم المحرز في زيادة تغطية تسجيل المواليد؛

(ب) يشيد بإنشاء اللجنة التوجيهية المشتركة بين الوزارات المعنية بالأطفال والنزاع المسلح والفريق العامل التقني المعني بالأطفال والنزاع المسلح وبانعقادهما بشكل منتظم، ويؤيد بقوة استمرار تعاونهما مع كيانات الأمم المتحدة؛

(ج) يدرك التزام حكومة أفغانستان بحملة "أطفال، لا جنود"، التي بدأ تنفيذها على الصعيد الوطني في ٦ آذار/مارس ٢٠١٤، ويحث الحكومة على مواصلة اتخاذ التدابير اللازمة من أجل منع وإنهاء ما تقوم به قوات الأمن الوطنية الأفغانية من تجنيد للأطفال في انتهاك للقانون الدولي الساري، وذلك من خلال التنفيذ الكامل لخطة العمل ومرفقاتها، وتخصيص الموارد الكافية لتحقيق هذا الغرض؛

(د) يحث حكومة أفغانستان على إنشاء وحدات لحماية الطفل داخل جميع مراكز التجنيد للشرطة الوطنية الأفغانية والشرطة المحلية الأفغانية، والتعجيل بنشر وتنفيذ المبادئ التوجيهية الوطنية لتقدير السن، وتعزيز عملية تسجيل المواليد والتسجيل المتأخر للمواليد بغية تعزيز قدرة قوات الأمن الوطنية الأفغانية على كشف ممارسة تجنيد القُصّر ومنعها، كما يحثها على مواصلة تعاونها مع الأمم المتحدة في تنفيذ خطة العمل ومرفقاتها، بما في ذلك منع التجنيد، وتدابير المساءلة، وتحديد هوية الأطفال المرتبطين بقوات الأمن الوطنية الأفغانية والإفراج عنهم وإعادة إدماجهم؛

(هـ) يدعو حكومة أفغانستان إلى كفالة إيلاء اهتمام لشواغل حماية الأطفال في سياق جهود السلام والمصالحة، ويدعوها بشكل خاص إلى استخدام الحوار مع الجماعات المسلحة غير التابعة للدولة بغرض التوصل إلى اتفاق أيضاً بشأن وضع تدابير لإنهاء ومنع الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال وتعزيز حمايتهم؛

(و) يحث حكومة أفغانستان على ضمان مراعاة الأصول القانونية واحترام حقوق الأطفال المحتجزين وفقاً لالتزاماتها بموجب اتفاقية حقوق الطفل، وعلى دراسة وتنفيذ بدائل للملاحقة القضائية والاحتجاز تركز على إعادة تأهيل الأطفال وإعادة إدماجهم، ويدعو كذلك إلى مواصلة التعاون مع الأمم المتحدة بشأن توفير فرص الوصول دون عائق إلى الأطفال في مرافق الاحتجاز؛

(ز) يحث حكومة أفغانستان على أن تكثف الجهود الرامية إلى التصدي لإفلات مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال من العقاب عن طريق تعزيز نشر وتنفيذ وإنفاذ القوانين والتوجيهات ذات الصلة، ويشجع بشدة على اعتماد قانون يعنى بالطفل وتشريعات أخرى تتضمن أحكاماً تجرم تجنيد الأطفال واستخدامهم، بما في ذلك من قبل

الجماعات المسلحة، وغير ذلك من الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب ضد الأطفال في انتهاك للقانون الدولي الساري؛

(ح) يقر كذلك بالجهود التي بذلتها مؤخرا السلطات الأفغانية لإنهاء ومنع الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال، بما في ذلك ممارسة باتشا بازي، ويهيب بحكومة أفغانستان أن تعزز الجهود الرامية إلى كفالة مساءلة مرتكبي الاغتصاب وغيره من أشكال العنف الجنسي ضد الأطفال؛

(ط) يعرب عن قلقه البالغ إزاء ارتفاع الإصابات في صفوف المدنيين، بمن فيهم الأطفال، نتيجة للتراع المسلح، ويحث قوات الأمن الوطنية الأفغانية على الوفاء بالتزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني، لا سيما عن طريق التمييز بين الأهداف العسكرية من جهة والمدنيين والأعيان المدنية من جهة أخرى، والتقييد بمبدأ التناسب، واتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لتقليل من الإصابات في صفوف المدنيين إلى الحد الأدنى؛

(ي) يعرب عن القلق إزاء الحوادث التي تؤثر على فرص الحصول على التعليم والرعاية الصحية، بما في ذلك الهجمات على المدارس والمستشفيات، واستخدام المدارس والمرافق الطبية في أغراض عسكرية، بما في ذلك من جانب قوات الأمن الوطنية الأفغانية، في انتهاك للقانون الدولي الساري، ويحث حكومة أفغانستان على اتخاذ التدابير المناسبة لحماية المدارس والمستشفيات، ولتعزيز فرص الحصول الآمن على التعليم والرعاية الصحية، لا سيما في صفوف الفتيات، ويشير كذلك إلى التزام الحكومة بالتعليم من خلال إقرارها لإعلان المدارس الآمنة؛

(ك) يعرب عن القلق إزاء استمرار مخاطر وآثار المتفجرات من مخلفات الحرب على الأطفال، ويحث الحكومة على اتخاذ تدابير للحد من المخاطر التي يتعرض لها الأطفال، لا سيما من خلال التوعية بخطور الألغام؛

(ل) يشير إلى الزيارة التي قام بها الفريق العامل إلى أفغانستان في الفترة من ٤ إلى ٨ حزيران/يونيه ٢٠١٢، ويشجع استمرار مشاركة حكومة أفغانستان في ما يبذله الفريق العامل من الجهود والمساعدات اللازمة لتعزيز حماية الأطفال في النزاعات المسلحة؛

(م) يدرك أيضا إنشاء مجموعة محلية من أصدقاء الأطفال في النزاعات المسلحة في كابل بمبادرة من اليونيسيف وبعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان، تهدف إلى تنسيق الإجراءات التي تتخذها الدول الأعضاء لدعم حكومة أفغانستان في استراتيجيتها الرامية إلى مكافحة ظاهرة الأطفال المرتبطين بالقوات المسلحة والجماعات المسلحة.

١٢ - ووافق الفريق العامل على أن يوصي بأن يحيل رئيس مجلس الأمن رسالة موجهة من رئيس الفريق العامل إلى الأمين العام:

(أ) يطلب فيها إلى الأمين العام أن يكفل مواصلة فرقة العمل القطرية للرصد والإبلاغ في أفغانستان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة المعنية لمشاركتها وجهودها الرامية إلى دعم حكومة أفغانستان في التصدي للانتهاكات والتجاوزات المرتكبة ضد الأطفال في النزاعات المسلحة؛

(ب) يقر بأهمية رصد الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب في حق الأطفال والإبلاغ عنها، ويطلب كذلك إلى الأمين العام أن يكفل استمرار فعالية آلية رصد الانتهاكات والتجاوزات التي ترتكب في حق الأطفال في النزاعات المسلحة في أفغانستان والإبلاغ عنها، لا سيما في المناطق الأكثر تضررا من النزاع؛

(ج) يطلب إلى الأمين العام أن يواصل إيلاء الأولوية لأنشطة حماية الطفل ولقدرات البعثة، وأن يواصل تضمين تقاريره المقبلة معلومات وتحليلات تتعلق بالأطفال والنزاع المسلح في أفغانستان، تمشيا مع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

١٣ - ووافق الفريق العامل على رفع توصية بما يلي إلى مجلس الأمن:

(أ) كفالة مواصلة مراعاة مجلس الأمن لحالة الأطفال المتضررين من النزاع المسلح عند مناقشة ولاية بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى أفغانستان وأنشطتها؛

(ب) كفالة استمرار ودعم تنفيذ ولاية حماية الطفل المنوطة بالبعثة، وبخاصة فيما يتعلق برصد الانتهاكات والتجاوزات المرتكبة في حق الأطفال في النزاعات المسلحة والإبلاغ عنها، وبمنع هذه الانتهاكات والتجاوزات بوسائل منها التدريب على حماية الطفل وتعميم مراعاتها؛

(ج) إحالة هذه الوثيقة إلى لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١).

إجراءات مباشرة يتخذها الفريق العامل

١٤ - وافق الفريق العامل على أن يوجه الرئيس رسالة إلى قيادة بعثة الدعم الوطيد التابعة لمنظمة حلف شمال الأطلسي (الناتو):

(أ) يثني فيها على التزام الناتو في ما تظطلع به من عمليات وبعثات في أفغانستان بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة ووضع تدابير عملية ذات منحى ميداني بهدف التصدي للانتهاكات والتجاوزات ضد الأطفال؛

(ب) يهيب ببعثة الدعم الوطيد التابعة للناتو أن تواصل تقديم الدعم لتعزيز قدرات قوات الأمن الوطنية الأفغانية في مجال حماية الطفل، بوسائل منها التدريب على المسائل المتصلة بالأطفال والنزاع المسلح وحماية الطفل، ويشدد على أهمية تعيين مستشار في مجال حماية الطفل في هذه البعثة تحقيقاً لهذا الغرض.

١٥ - ووافق الفريق العامل على أن يوجه الرئيس رسالة إلى البنك الدولي والجهات المانحة:

(أ) يشدد فيها على أهمية الدعم الدولي من أجل تعزيز القدرات المؤسسية لحكومة أفغانستان، ويهيب في هذا الصدد بالجهات المانحة أن توفر التمويل والدعم بصورة مرنة في الوقت المناسب وبالقدر الكافي للحكومة من أجل تعزيز حماية الأطفال المتضررين من النزاعات المسلحة، بما في ذلك من خلال تنفيذ خطة العمل ومرفقاتها، فضلاً عن تعزيز الجهود الشاملة في مجال حماية الأطفال، بما في ذلك:

١' دعم إعداد وتنفيذ برامج مستدامة متعددة القطاعات للإفراج عن جميع الأطفال المرتبطين سابقاً بقوات الأمن الوطنية الأفغانية وبالجماعات المسلحة وإعادة إدماجهم، والتأكيد على أهمية الدعم النفسي والاجتماعي، وإعادة الإدماج من الناحية الاجتماعية والاقتصادية، وضرورة دعم سبل عيش بديلة مستدامة ولها مقومات البقاء بغية منع إعادة تجنيد الأطفال؛

٢' دعم توفير فرص الحصول على القدر الكافي من الرعاية الصحية والتغذية، وعلى التعليم والتدريب المهني المناسبين لجميع الأطفال المتضررين من النزاع المسلح في أفغانستان، بما في ذلك الفتيات والأطفال من ذوي الإعاقة؛

- ٣' دعم تعزيز الآليات القانونية والإدارية، لا سيما فيما يتعلق بالتصدي لإفلات مرتكبي الانتهاكات والتجاوزات في حق الأطفال من العقاب؛
- ٤' دعم أنشطة الرصد والإبلاغ من أجل تحديد الأولويات بهدف تعزيز حماية الأطفال ودعم تنفيذ وامتنال خطة العمل ومرفقاتها؛
- ٥' دعم الجهود المبذولة في سبيل تعزيز عملية تسجيل المواليد والتسجيل المتأخر للمواليد كوسيلة لمنع تجنيد الأطفال واستخدامهم في أفغانستان.

المرفق

بيان للممثل الدائم لأفغانستان لدى الأمم المتحدة بشأن تقرير الأمين العام
عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان أدلى به في الجلسة الرسمية الخامسة
والخمسين للفريق العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح

٦ تموز/يوليه ٢٠١٥

أود أن أشكر ماليزيا لرئاستها الفريق العامل ولإعطائي فرصة الحضور اليوم. وأود أيضاً أن أشكر ليلي زروقي، المثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والتزاع المسلح، لما أدلت به من ملاحظات، ولما بذلته من جهود دؤوبة في الترويج لحقوق الأطفال وإدارتها لتلك الجهود في جميع أنحاء العالم، لا سيما في بلدي. وقد أحطنا علماً بتقرير الأمين العام عن الأطفال والتزاع المسلح في أفغانستان، ونحن نرحب بالتوصيات الواردة فيه.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير الممتدة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، شهدت أفغانستان تغييرات كبيرة. واكتسى عام ٢٠١٤ أهمية خاصة؛ فبينما كان المجتمع الدولي يستعد لسحب قواته، أخذت قوات الأمن والدفاع الأفغانية على عاتقها المسؤولية الكاملة عن توفير الأمن في جميع أنحاء البلد. ومنذ ذلك الحين، لم يدخر أعداء أفغانستان المسلحون جهداً في ترويع الشعب الأفغاني وزعزعة الاستقرار في البلد. وإذ انضم إليهم الآلاف من المقاتلين الإرهابيين الأجانب عبر الحدود، قام هؤلاء المسلحون بزيادة الاشتباكات البرية والهجمات المعقدة على المنازل والأسواق والمدارس والمساجد والهياكل الأساسية الحساسة. وبالهجوم بشكل عشوائي على الأماكن المدنية، واصلت حركة طالبان وجماعات إرهابية أخرى قتل وترويع الشعب الأفغاني. وقد أسفر ذلك عن قتل وإصابة أزيد من ١٠ ٠٠٠ من المدنيين في عام ٢٠١٤، في ظل زيادة الإصابات في صفوف الأطفال بنسبة ٤٨ في المائة، ولا تزال وتيرة هذه الحملة الإرهابية تشهد تزايداً تدريجياً إلى يومنا هذا.

وقد ترعرع جيل بأكمله من الأطفال في خضم التزاع الدائر في أفغانستان. وأدى العنف في أفغانستان إلى حالة أضحى فيها الأطفال معرضين بشدة لاستغلال الجماعات المتطرفة العنيفة. وبشن هجمات وحشية على المدارس والمدرسين والطلاب، لا سيما النساء والفتيات اللاتي يسعين إلى الحصول على التعليم، تسعى حركة طالبان وجماعات إرهابية أخرى إلى عرقلة حصول الأطفال على التعليم وجعلهم أكثر عرضة للاستغلال. وقد استخدم الأطفال من قبل حركة طالبان وجماعات إرهابية أخرى لأغراض متعددة؛ حيث

أُجبروا على العمل كجواسيس ومخبرين، وكدروع بشرية وكجنود مقاتلين، بل وكمنفذين للتفجيرات الانتحارية. وتفضل هذه الجماعات العنيفة الاستعانة بالأطفال لأنهم مستعدون لتقديم خدماتهم بأسعار زهيدة ويمكن استخدامهم، كما يمكن التلاعب بهم وترهيبهم، وهم مستعدون في كثير من الأحيان لقبول أخطر المهام نظرا لافتقارهم إلى الفهم الكامل لكونهم عُرضة للموت. وهذه الهجمات العنيفة، إضافة إلى الفقر والبطالة، تؤدي بالأطفال في كثير من الأحيان إلى محاولة الانضمام إلى قوات الأمن عن طريق تزوير أعمارهم وهوياتهم.

ومراعاةً للتحديات التي تواجه إعادة الإعمار في أي مجتمع من المجتمعات الخارجة من النزاع، اتخذت حكومة بلدي خطوات هامة من أجل حماية أطفالنا، الذين هم مستقبل أمتنا. ومن هذه الخطوات التنفيذ والرصد الشاملان لخطة العمل المتعلقة بالأطفال والنزاع المسلح وخريطة طريقها ذات النقاط الخمس عشرة. وفي سياق أحد التدابير التي تعد إنجازا هاما، قامت حكومة أفغانستان بسن قانون لحظر تجنيد القُصّر في قوات الأمن تم التصديق عليه في وقت سابق من هذا العام. كما وضعت مبادئ توجيهية موحدة للتحقق كي تستخدمها جميع المؤسسات الأمنية في منع تجنيد القُصّر. ونتيجة لهذه التغييرات الهامة، رُفضت طلبات مئات القُصّر ممن كانوا يحاولون الانخراط في قوات الأمن في عام ٢٠١٤. كما أدرجت الحكومة حقوق الطفل في مناهج قوات الأمن، وهو ما يمثل خطوة من الأهمية بمكان في تثقيف وتوعية الجيش والشرطة بشأن حقوق الطفل غير القابلة للتصرف.

ولقد وضعنا أيضا مجموعة من التدابير الرامية إلى توعية الجمهور من خلال إنشاء العشرات من المجالس المجتمعية لحماية المدارس في الولايات ومن خلال عقد مختلف الحلقات الدراسية وحلقات العمل لتدريب علماء الدين والمدرسين والشيوخ والطلاب في مجال حقوق الطفل بدعم من المجتمع الدولي. والحكومة الأفغانية ملتزمة بقوة بحماية الأطفال من قوى التطرف ومن القلاقل الداخلية؛ لذلك، فإننا نتقيد بصرامة بتنفيذ هذه البرامج المتعلقة بحماية الطفل، ونسهر على وعي المجتمعات المحلية بأفضل الممارسات. وفي حين ترتكب حركة طالبان والمقاتلون الأجانب فظائع بصورة منهجية في حق المدنيين والأطفال، ينبغي لهذا التقرير أن يأخذ في الاعتبار الواقع المرير لأفغانستان - فنحن نتعامل مع جماعات متطرفة عنيفة ومع إرهابيين، ومهما بذلت الحكومة من محاولات في سبيل تحقيق السلام والمصالحة، فإن المتطرفين لا يأخذون بهذا النهج. ومن المهم ملاحظة أن معظم هذه الجماعات الإرهابية تخضع لجزاءات مجلس الأمن. وقد بذلت الحكومة كل جهد ممكن من أجل كفالة استيفاء قواها للمعايير الدولية للعمليات، بما في ذلك استعراض الأساليب والإجراءات المتعلقة بإجراء

عمليات ينصب تركيزها على حماية المدنيين باعتبارها الهدف النهائي؛ ويشكل وضع حد نهائي لتجنيد القصر في صفوف قواتها أيضا مبدأ أساسيا يتقيد به البلد.

وعلى نحو ما اقترحه الأمين العام، فإن حكومة أفغانستان ملتزمة التزاما راسخا بأداء واجبها الأخلاقي وبالوفاء بالتزامها القانوني فيما يتعلق بحماية حقوق الطفل في جميع الظروف. وتحقيقا لهذه الغاية، ستواصل حكومة أفغانستان تعاونها الكامل مع الفريق العامل وجميع الهيئات المعنية في الأمم المتحدة، بما في ذلك فرقة عملها القطرية، وذلك بهدف ضمان التنفيذ الكامل لخطة العمل وجميع قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بحماية الطفل. وفي الختام، أود أن أؤكد على أهمية تهيئة بيئة آمنة لأطفالنا. ففي لقاء نظمته المجتمع المدني قبل بضعة أيام من أجل الأطفال في ولاية باكتيكا، دعا الأطفال بإلحاح إلى تحقيق السلام والأمن، وتوسلوا إلى القادة أن يرسلوا إليهم الكتب بدلا من البنادق، وأقدموا في بادرة رمزية على تكسير بنادق بلاستيكية. وبينما تمضي أفغانستان نحو عهد جديد من الإصلاح، فإننا ملتزمون بتوفير مستقبل لأطفالنا ملؤه الاستقرار والسلام.